



قرار وزير الزراعة
رقم (558) لسنة 2013 ميلادي
بشأن الموافقة على إقامة محطة وتود

وزير الزراعة

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22/فبراير/2011م ميلادي.
- وعلى الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس / 2011 ميلادي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 15 لسنة 1989 ميلادي بشأن حماية الحيوانات والاشجار وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 5 لسنة 1982 ميلادي بشأن حماية الغابات والمراعي والمعدل بالقانون رقم 14 لسنة 1992 ميلادي.
- وعلى القانون رقم 15 لسنة 1992 ميلادي بشأن حماية الاراضي الزراعية وتعديلاته
- وعلى القانون 3 لسنة 2002 ميلادي بشأن التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم 10 لسنة 2012 ميلادي بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 101 لسنة 2012 ميلادي بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى القرار رقم 114 لسنة 2012 ميلادي بإصدار التنظيم الداخلي للوزارة .
- وعلى كتاب مدير إدارة حماية الأراضي الزراعية رقم 67-2-6766 المؤرخ في 30 . 06 . 2013 ميلادي بشأن الموافقة على رفع الصبغة الزراعية لإقامة محطة وقود بمنطقة طرابلس محلة عين زارة الجنوبي .

قرار

مادة 1

يوافق للسيد / علي مصباح النعمي ، بإقامة محطة وقود على مساحة 4900 متر مربع ، بقطعة الأرض المملوكة له بمنطقة طرابلس بمحلة عين زارة الجنوبي ، ووفقا للحدود التالية :

شمالا : مصباح النعمي
جنوبا : طريق معبد
غربا : مصباح النعمي
شرقا : طريق ترابي

مادة 2

- يجب عند تنفيذ هذا القرار مراعاة مايلي :
- 1 . الالتزام بالمساحة المحددة بالقرار .
 - 2 . ترك المسافات القانونية للطرق العامة.
 - 3 . مراعاة حقوق الغير .

مادة 3

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

د / صالح حامد محجوب
وزير الزراعة

صدر في
الموافق : 7 / 14 / 2013 م
الوزير / النعمي